

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٤٢ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع إقامة محطة الرفع رقم (٤) لمياه الصرف الصحي
بقرية سند بسط - مركز زفتى بمحافظة الغربية
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
على الأراضى اللازمة لتنفيذها

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة الرفع رقم (٤) لمياه الصرف الصحي
بقرية سند بسط - مركز زفتى بمحافظة الغربية.

(المادة الثانية)

مستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
في المادة السابقة والبالغ جملة مساحتها ١٢٢٤ متراً مربعاً، والمبين موقعها وحدودها
أو اسم مالكها يكشف أسماء المالك الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي والمذكرة المرفقة.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٢١ هـ
(الموافق ٢٠ أغسطس سنة ٢٠٠٠ م).

رئيس مجلس الوزراء
كتور / عاطف عبد الله

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لوزير قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٤٢ لسنة ٢٠٠٠

باتخاذ مشروع إقامة محطة الرفع رقم (٤)

لمياه الصرف الصحي بقرية سد سط مركز رفني بمحافظة الغربية
من أعمال المنفعة العامة والإستلاء بطريق السيد الماشر
على الأراضي اللازمة لتنفيذ

أتشرف بالإحاطة بالآتي :

أفاد السيد / محافظ الغربية بأن الوحدة المحلية لمركز ومدينة زفتى طلبت تزويق ملكية مساحة ١٢٢٢ متراً مربعاً لإقامة محطة الرفع رقم (٤) ل المياه الصرف الصحي بقرية سد سط - مركز زفتى والتي تقع بالقطعة رقم (٢٧) بحوض داير الناحية رقم (١٥) زمام قرية سد سط - مركز زفتى والمملوكة للسيد / طه أحمد الرفاعى طبقاً لما هو وارد بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق ، والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحري : بطول ٣٦ متراً .

الحد القبلي : بطول ٣٦ متراً .

الحد الشرقي : بطول ٣٤ متراً .

الحد الغربي : بطول ٣٤ متراً .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي للمحافظة على تقرير صفة التفع العام للمشروع

يجلسه المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٥/٢٥

كما وافق السيد الدكتور / نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة على إقامة المشروع

بموجب كتاب سيادته رقم (١٠١٨) بتاريخ ١٩٩٩/٤/٢٨

وقد تم إيداع مبلغ وقدره ١٥٤٠٠ جنية (مائة وأربعة وخمسون ألف جنيه) بالشيك رقم (١٧٣٥٢) بتاريخ ٢٠٠٠/١/٢٦ لدى مديرية المساحة بالمحافظة لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية . وسيتم تقدير التعويض النهائي إعمالاً حكم المادة السادسة من القانون رقم ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع إقامة محطة الرفع رقم (٤) لمياه الصرف الصحي بقرية سند بسط هرگز زفتى بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمه لتنفيذها .
لذلك وأعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعديلة له ، والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ، وقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .
فقد أعد مشروع القرار المرافق .
يرجاء - لدى الموافقة - التفضل بإصداره .

وزير الدولة للتنمية المحلية

محمطفى عبد القادر

كشف باسماء الملاك الظاهرين

بمحطة الرفع رقم (٤) بناحية سند بسط - مركز زقزى

اسم المالك الظاهر	المسطع بالملتر المربع	رقم القطعة	الخواص ورقة	الناحية	المركز
طه أحمد الرياعي .	١٢٢٤ م ^٢ ألف ومائتان وأربعون وعشرون مترًا مربعاً	٢٧ ص	دابر الناحية نمرة (١٥)	سند بسط	زقزى